



سياسة الوائح الداخلية

بجمعية التنمية الأهلية

بقوز الجعاشرة

لجمع التبرعات



(١) المقدمة:

الحمد لله وحده .. وبعد:

إنه بناءً على المادة(٣٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمادة(٣٨) من اللائحة الأساسية والتي تقتضي بان يضع المجلس ادارة الجمعية أسس ومعايير لحكومة الجمعية لا تتعارض مع احكام النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية ، ويرسم السياسات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة ولوائح ،والافصاح عن المعلومات للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة ونشر الحسابات الختامية .

ومن هذه السياسات سياسة جمع التبرعات والتي تهدف إلى شرح وتحديد المبادئ والأسس الازمة لجمع التبرعات والموارد المالية للجمعية.

(٢) النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع وتحصيل التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحها و ما يتعلق باستخدام الاموال والمسؤولية عنها.

(٣) المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية في هذا المجال سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة او مسؤولين تنفيذيين او موظفين او متطوعين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية.

(٤) بنود الالتزام:

تسعي الجمعية لتنمية مواردتها وكسب التبرعات النقدية والعينية والخدمية وفتح قنوات مدرة للدخل بشتى الصور والأشكال الممكنة وذلك للصرف على البرامج والأنشطة التي تقدمها الجمعية للفئات المستفيدة منها وتحسين سبل المعيشة لهم وإعانتهم على تكاليف الحياة والرقي بالخدمات المقدمة لهم ولتحقيق أهداف ورسالة الجمعية لالتزام الجمعية بالآتي:





١. الالتزام بالمبادئ الأخلاقية لجمع التبرعات التي تهدف إلى تطوير وتحسين عملية جمع التبرعات والالتزام العاملين في هذا المجال بالمارسات الصحيحة التي تحقق أكبر قدر ممكن من المسؤولية والشفافية والفعالية وهي كالتالي:

أ- الامانة: فالمعنى على الفريق العمل الالتزام الامانة والصدق في جميع الاوقات والظروف والمحافظة على ثقة المجتمع كما يجب عدم تضليل الغش المانحين والمستفيدين باي صوره من الصور.

ب- الاحترام والتقدير: يجب على الفريق العامل احترام سمعه مهنتهم والجمعيه التي يعملون بها واحترام كرامه المانحين والمستفيدين والوضوح التام على حد السواء.

ت- السلامة: يجب على فريق العمل الوضوح التام فيما يتعلق بمسؤولياتهم تجاه ثقة المجتمع ويجب عليهم الافصاح ان اي شكل من الاشكال عرض المصالح سواء كان واقعيا او محتملا كما يجب عليهم تجنب سوى التصرف سواء في الجانب الشخصي او المهني.

ث- التعاطف: يجب على فريق العمل ان يعملوا بشكل يعزز اهدافهم يشجع الاخرين على الالتزام المعايير المهنية كما يجب عليهم احترام الخصوصية وحرية الاختيار الاختلف بكل انواعه.

ج- الشفافية: يجب على فريق العمل اعداد تقارير واضحة عن الاعمال التي يقومون بها وكيفيه اداره التبرعات والتصرفات فيما فيها جميع تكاليف المصاريف المرتبطة بعملية جمع التبرعات.

٢. تلتزم الجمعية في هذه السياسة بالأحكام وضوابط المنتظمة لعملية جمع التبرعات الصادرة من لجهات الاختصاص.

٣. مراقبه تنفيذ سياسات إدارة المخاطرة المتعلقة بالموارد المالية المختلفة.

٤. استخدام كافة الوسائل المتاحة ولا المشروع في جمع التبرعات المتواقة مع انظمة العمل والتنمية الاجتماعية.





٥. تلتزم الجمعية باي لائحة من جهة الاشراف تختص بحقوق وسرية المتبوعين وتزودهم بالتقارير الدورية عن البرامج والأنشطة التي قدموا لها الدعم.
٦. يمنع منعا باتا استقبال اي من خارج المملكة العربية السعودية الا بعد موافقه الوزارة وفقا للضوابط التي تحددها اللائحة.
٧. يمنع جمع واستقبال التبرعات خارج مقر الجمعية.
٨. يلتزم منسوبو الجمعية كافه عدم استغلال موقعهم وتحقيق منفعة شخصية.
٩. يتعهد مجلس الادارة بالمسؤولية التامة امام المتبوعين بعدم استخدام اي وسيلة من الوسائل التي تمس بوسان او تمس كرامته باي شكل من الاشكال.
١٠. لا يجوز استعمال الاموال التي تجمع من التبرعات في غير غرض الذي جمعت له.
١١. تستقبل جمعيه تبرعات عبر حساباتها البنكية الموضحة في موقعها الالكتروني وسائل التواصل.
١٢. لا يجوز لاحد استلام التبرعات غير المفوضين بالاستلام.
١٣. يجب تحرير ايصالات خاصة بالتبرعات من اصل صورتين تحمل ارقاما متسلسلة مسبقه الترقيم وتوقيعها من المخولين من مجلس الادارة وتزويد المتبوع بأصل الايصال.
١٤. تودع كافه التبرعات فور استلامها في الحسابات البنكية.
١٥. يجب تسجيل جميع الابرادات المالية النقدية وغير النقدية لدى قسم الشؤون المالية بالجمعية فور دخولها قبل ان يتم عليها اي اجراء اخر.
١٦. استخدام جميع الاموال التي تم جمعها في الاغراض التي جمعت من اجلها خلال الفترة الزمنية المتفق عليها.
١٧. تطبق الجمعية نظام محاسبي محكم لاعداد القيود المحاسبية تتبع حركة التبرعات المحصلة ومراقبتها واعداد تقارير عنها وتوضح نوعها مبلغها وبنود صرفها مقدار المنصرف والمتبقي منها الافصاح عنها في القوائم الحسابات.

والله الموفق

اعتمدت هذه السياسة بموجب محضر مجلس الادارة رقم (٢٦) وتاريخ ٢٠٢٣ / ٦ / ٨ م وبلغ العاملون بها.



الرقم :

التاريخ : / /

الموافق: / /

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بقور
الجعافرة
مركز قصور الجعافرة

توقيع الحضور

الاسم	م	التوقيع
سارة علي بن محمد طيفي	١.	
محمد عالي معوس النهاري	٢.	
عاصي حسن عقل هنادي	٣.	
علي ابراهيم ناصر عاصي	٤.	
محمد عزيز العتيqi	٥.	
	٦.	
	٧.	
	٨.	
	٩.	
	١٠.	
	١١.	

